

## المشرف العام الشيخ محمد صالح المنجد

# 164176 \_ حكم الصلاة في قارعة الطريق إذا امتلاً المسجد

#### السؤال

أعلم أن الشرع قد نهى عن الصلاة في قارعة الطريق ، ولكن إذا امتلأ المسجد ، واحتجنا للصلاة في قارعة الطريق فهل يصح ذلك ؟

#### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

تكره الصلاة عند جمهور الفقهاء في قارعة الطريق ، وهو المكان الذي يمشى فيه الناس من الطريق .

والعلة في النهي عن الصلاة فيها: أنه يعتدي على حق الناس ، ويضيق عليهم الطريق ، ولأنه يشغل نفسه بالمارين من الناس ، فيقل خشوعه في الصلاة .

ولكن ... إذا احتاج المسلمون للصلاة في قارعة الطريق ، لضيق المسجد ، ولعدم مكان آخر يصلون فيه ، فلا حرج من الصلاة في قارعة الطريق حينئذ .

انظر: "الموسوعة الفقهية" (27 /114) ، (367/38) .

وقد سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله:

إذا ضاق المسجد فما حكم الصلاة في السوق وما يحيط بالمسجد ؟

### فأجاب:

" لا بأس بذلك إذا اضطر الإنسان إلى الصلاة في السوق أو في الساحات التي حول المسجد فإن هذا لا بأس به ، حتى الذين يقولون : إن الصلاة لا تصح في الطريق يستثنون من ذلك صلاة الجمعة وصلاة العيد إذا امتلأ المسجد وخرج الناس إلى الأسواق ، والصحيح أنه يستثنى من ذلك كل ما دعت الحاجة إليه ، فإذا امتلأ المسجد فإنه لا بأس أن يصلوا في الأسواق " انتهى من من مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين" (12 /331) .

وينظر جواب السؤال رقم (140208) .

والله أعلم.